

بحار الأنوار

[173] كوكبان بينهما قدر شبر وفيهما لطح بياض كأنه قطعة سحب وهي أنف الاسد. وفي الصحاح: غلام خليع بين الخلاعة - بالفتح - وهو الذي قد خلعه أهله، فإن جنى لم يطلبوا بجنايته (1)، وبالجيم: قلة الحياء والتكلم بالفحش، والآخر أنسب والاول أشهر. ما لم يحاول - على المجهول - أي لم يقصد. وسائر الابيات قد مر شرح بعضها و سيأتي شرح باقيها إن شاء الله. وفي القاموس: أشبل عليه: عطف وأعان (2). وقال، خطبه يخطبه: ضربه شديداً، والقوم بسيفهم: جلد (3). وقد مضى شرح لغات خبر الاستسقاء في المجلد السادس (4). و النواجد - بالذال المعجمة - أقصى الاضراس. [وقال السيد المرتضى في كتاب الفصول ناقلا عن شيخه المفيد قدس سره أنه قال: مما يدل على إيمان أبي طالب إخلاصه في الود لرسول الله صلى الله عليه وآله والنصرة له بقلبه ويده ولسانه وأمره (5) ولديه عليا وجعفر با تبايعه، وقوله رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله فيه عند وفاته: (وصلتك رحم وجزيت خيرا يا عم) فدعا له، وليس يجوز أن يدعو بعد الموت لكافر ولا يسأل (6) الله عز وجل له خيرا، ثم أمره عليا عليه السلام خاصة من بين أولاده الحاضرين بتغسيله وتكفينه وتوريته (7) دون عقيل ابنه وقد كان حاضرا، ودون طالب أيضا، ولم يكن من أولاده من قد آمن في تلك الحال إلا أمير المؤمنين عليه السلام وجعفر، وكان جعفر غائبا في بلاد الحبشة، فلم يحضر من أولاده مؤمن (8) إلا أمير المؤمنين عليه السلام فأمره بتولي (9) أمره دون من لم يكن على الايمان، ولو كان كافرا لما أمر ابنه المؤمن بتولي (10) ولكان الكافر أحق به،

(1) الصحاح ج 3 ص 1205. (2) القاموس 3: 399.

(3) القاموس 2: 356. (4) راجع ج 18 ص 1 - 4 (5) في المصدر: وأمره ولديه. (6) في

المصدر: وليس يجوز ان يدعو رسول الله صلى الله عليه وآله بعد موت الكافر ولا أن يسأل الله

أنه. (7) ورى تورية الشئ: أخفاه. والمراد هنا الدفن. (8) في المصدر: من هو مؤمن. (9)

في المصدر: فأمره ان يتولى أمره. (10) في المصدر: بتولية أمره.